

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٦ لسنة ٢٠١٣

بتعدیل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات :

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي :

قرار:

(المادة الأولى)

تضاف إلى كليات البند (سادس عشر) (جامعة كفر الشيخ) من المادة (١)

من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الكلية الموضحة فيما بعد :

سادس عشر - جامعة كفر الشيخ :

١١ - كلية علوم الثروة السمكية والمصايد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ ربيع الآخر سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٠ فبراير سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل